397934 - ما حكم استخدام رمز النصارى في الإشارة للدعاء؟

السؤال

رجل أرسل رمز النصارى في الإشارة للدعاء، وه:و اليدان المضمومتان بعد الدعاء، وأنكرت عليه، قلت هذا تشبه بالكفار، ولا يجوز، فما حكم هذه الرمز؟

الإجابة المفصلة

سبق بيان أن السنة الواردة في كيفية رفع اليدين في الدعاء هو ببسط الكفين، وجعل بطونهما قبل السماء أو قبل الوجه، كما في جواب السؤال رقم: (247603).

وأما الهيئة المذكورة في السؤال فهي هيئة كتابية وشركية، فهي هيئة لأهل الكتاب من النصارى ، وبعض المشركين من الهندوس وغيرهم، حيث يضعون بطون الكفين على بعضهما البعض ويرفعونهما إلى مستوى الصدر أو الوجه، أثناء توجههم إلى صلبانهم وأصنامهم.

ثم لما ظهرت وسائل التواصل هذه جعلوا ذلك رمزا في الإجابة على دعوة الداعي.

فإذا ثبت هذا ، فإن التشبه بهيئات المشركين وسننهم ورموزهم محرم، لا سيما ما قصد بها التعبد.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»** رواه أبو داود (4031)، وصححه الألباني في "إرواء الغليل" (5 / 109).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى:

" وهذا إسناد جيد ... وهذا الحديث أقل أحواله : أن يقتضي تحريم التشبه بهم ، وإن كان ظاهره يقتضي كفر المتشبه بهم، كما في قوله تعالى : (وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ) ...

فقد يحمل هذا على التشبه المطلق، فإنه يوجب الكفر، ويقتضي تحريم أبعاض ذلك، وقد يحمل على أنه منهم في القدر المشترك الذي شابههم فيه، فإن كان كفرا، أو معصية، أو شعارا لها كان حكمه كذلك.

وبكل حال: يقتضي تحريم التشبه؛ بعلة كونه تشبها ... " انتهى . "اقتضاء الصراط المستقيم" (1 / 240 – 242).

وجاء في "الموسوعة الفقهية الكويتية" (12 / 9):

" يكره التشبه بالكفار في العبادات في الجملة " انتهى.

ثم إن المسلم مأمور بأن يتبع أحسن شيء، ولا شك أن من الإحسان في الرد على الدعاء، هو بالتأمين والدعاء للداعي بالمثل، وليس بالرموز.

ولمزيد الفائدة طالع جواب السؤال رقم: (223060).

والله أعلم.